



# آية الإصلاح بين الزوجين في سورة النساء

دراسة موضوعية

إعداد

م. / عماد سرگول معي الدين البرزنجي

تدريسي بجامعة كركوك

كلية الآداب

emadaibarzanji@yahoo.com

ISSN :2071-6028

## ملخص البحث:

تحدثت في هذا البحث المتواضع عن:

- ١- كيفية علاج نشوز المرأة وتطاولها على زوجها.
  - ٢- كيفية علاج نشوز الرجل وتطاوله على زوجته.
  - ٣- الحكمة من تشريع الإصلاح بين الزوجين.
  - ٤- الإفادة من سبب نزول الآيات الكريمة المختصة بهذا الصدد في سورة النساء.
١. الإصلاح من خلال بعث الحكمين إلى الزوجين بغية جمعهما ، ومن أجل المحافظة على الحياة الأسرية والأولاد.

**ABSTRACT** الكلمات المفتاحية : آيات ، اصلاح ، زوجين

I spoke in this research modest for:

- 1) How to treat women and recalcitrance through sanctions or embargo on her husband.
- 2) how to treat men and recalcitrance profaning the Wife .
- 3) - ٣ the wisdom of legislation reform and reconciliation between the spouses
- 4) - ٤ take advantage of the reason for the revelation of verses creams competent in this regard in Nisa.
- 5) - ٥ reform of the provisions sent to the couple in order to bring them, in order to maintain family life and children .

Keyword : Verses , repair , couple

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة:

الحمد لله الذي أنار قلوب عباده المتقين بنور كتابه المبين، وجعل القرآن شفاءً لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وأشرف المرسلين، سيدنا محمد النبي الأمين، الذي فتح الله به أعيناً عُميةً، وآذاناً صمّاً، وقلوباً غلفاً، وأخرج به الناس من الظلمات إلى النور، صلاةً وسلاماً دائمين إلى يوم البعث والنشور، وعلى آله الطيبين الأطهار، وأصحابه الأبرار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد...

كثيراً ما تتعرض بنيان الأسرة إلى تصدعات بسبب الخلافات الزوجية واختلاف الروى بين الزوجين. وتعالى أحدهما على الآخر لفرض شخصيته سواء كان من الزوج أو الزوجة فينشز الزوج وتنشز الزوجة.

وهذا الاختلاف لا يعني نهاية المطاف وانتهاء الحياة الزوجية. بل ينبغي أن يرجع كل منهما إلى صوابه ويُصحَّ مساره من أجل الحفاظ على متانة العلاقة الزوجية وعدم القبول بشتات الأسرة وتشرد الأولاد. فجاء الدواء الفعال من رب العزة تبارك وتعالى لكي يتبَّه العقول ويأخذ على يد من أساء حتى لا يصل الأمر بينهما إلى طريق مسدود. فأنار الله تعالى شعلة الصلح والأمل حتى يرجع كل منهما إلى صوابه. وذلك من خلال الإصلاح بين الزوجين محافظة على كيان البيت واستمرار الحياة الزوجية بصورة طبيعية وعيش الأولاد في ظل أبويهم.

**وبناء عليه:**

أحببتُ أن اعرض الداء ثم أصف الدواء من خلال علاج الله تعالى لمثل هذه المشاكل الفاشية والمستعصية أحياناً فسميت البحث بـ (آيات الإصلاح بين الزوجين في سورة النساء - دراسة موضوعية).

إشارة إلى أن لفظ صلح ويصلح وإصلاحاً وصالحين ومصلحين في القرآن الكريم كثيرة الوجود وفي سور متعددة. ولكني حصرت البحث بـ الإصلاح الذي يكون بين الزوجين في سورة النساء , والتي هي ثلاثة آيات فقط.

وقد اعتمدت على المصادر القديمة والحديثة راجياً للباري عز وجل أن اخدم فيه كتابه رغم أنني قليل البضاعة ، أسأل الله رب العرش العظيم أن يتقبله مني ويجعله خالصاً لوجهه الكريم إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

**منهج البحث:**

- ١- تفسير الآيات تفسيراً دقيقاً والتأمل في مفرداتها.
- ٢- الاعتماد على المصادر القديمة بالرجوع إلى أقوال أئمة هذا الفن فيما تيسر لي في البحث.
- ٣- الاعتماد في بعض المواضع على المصادر الحديثة.
- ٤- كنت أورد الآراء بتصريف يسير في بعض المواضع.
- ٥- ذكرت معاني الآيات وتفسيرها وسبب نزولها.
- ٦- ذكرت في بعض المواضع مختصر تفسير الآية من خلال ما أتوصل إليه من أقوال العلماء فيها.

وقد قسمت البحث على مبحثين:

المبحث الأول سميته بـ (ماهية الإصلاح)

وقسمته على ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: الإصلاح لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني:- حكمة مشروعية الإصلاح .

المطلب الثالث:- سبب نزول آيتين من آيات الإصلاح بين الزوجين.

وقسمت المبحث الثاني وسميته بـ (تفسير آيات الإصلاح بين الزوجين في سورة النساء) على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:- علاج نشوز المرأة.

المطلب الثاني:- صلاح الزوجين من خلال الحكيم.

المطلب الثالث:- التصالح عند نشوز الزوج.

والخاتمة وبيّنت أهم ما توصلت اليه في البحث من نتائج، ثم جاءت المصادر

والمراجع ورتبتها على الحروف الهجائية.

وختاماً أسأل الله تعالى أن يقبل هذا العمل المتواضع مني فإن كان صواباً فهو

من الله وإن كان خطأ فمن نفسي ومن الشيطان.

وصلّى الله تعالى على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

## المبحث الأول

### ماهية الإصلاح

#### المطلب الأول: الإصلاح لغة واصطلاحاً

**أما الإصلاح لغةً:** فذكر أصحاب المعاجم لفظ صلح ويصلح وإصلاحاً والصلح وصالحه. ومن معانيها:

(صلح) الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد. صلح الشيء يصلح صلاحاً<sup>(١)</sup>.

و(صلح) الرجل في نفسه والأمر بعد فساد، وما بين القوم بعد شرهم صلاحاً وصلوحاً. والصلاح بالكسر مصدر المصالحة<sup>(٢)</sup>.

(والصلاح نقيض الطلاح. ورجل صالح في نفسه ومصلح في أعماله وأموره. والصلح تصالح القوم بينهم. وأصلحتُ إلى الدابة: أحسنت إليها)<sup>(٣)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة لـ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا/ تحقيق: عبد السلام محمد هارون/ دار الجيل - بيروت - لبنان ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م - الطبعة الثانية/ ج ٣ ص ٣٠٣. مادة (صلح).

(٢) الأفعال لـ أبي القاسم علي بن جعفر السعدي/ عالم الكتب - بيروت ١٤٠٣هـ / ج ٢ ص ٢٣٧/ وينظر المغرب في ترتيب المُعَرَّب لـ أبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد علي بن المطرز/ تحقيق: محمود فاخوري، عبد الحميد مختار / مكتبة أسامة بن زيد - حلب/ ج ١ ص ٤٧٨. ومختار الصحاح لـ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي/ تحقيق: محمود خاطر (مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م / ١٥٤ مادة (صلح)) والتعريفات لـ علي بن محمد بن علي الجرجاني/ تحقيق: إبراهيم الأبياري/ دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٥هـ / ص ١٧٢/ وأساس البلاغة لـ أبي القاسم محمود بن عمر بن عمر الخوارزمي. الزمخشري/ دار الفكر - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م / ص ٣٥٩.

(٣) العين لـ الخليل بن أحمد الفراهيدي/ تحقيق: د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي/ دار ومكتبة الهلال/ ج ٣ ص ١١٧ مادة (صلح)) وينظر لسان العرب لـ محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري/ دار صادر - بيروت / ج ٢ ص ٥١٧.

(وصلح) صلاحاً وصلوحاً: زال عنه الفساد، والشيء كان نافعاً أو مناسباً يقال هذا الشيء يصلح لك. (صلح) صلاحاً وصلوحاً صلح فهو صليح.

(أصلح) في عمله أو أمره أتى بما هو صالح نافع ، والشيء أزال فساده، وبينهما أو ذات بينهما أو ما بينهما أزال ما بينهما من عداوة وشقاق.

وفي التنزيل العزيز [وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] (١) و[يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ] (٢) والله لفلان في ذريته أو ماله جعلها سالحة.

وفي التنزيل العزيز [وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ] (٣).

و(صالحه) مصالحة وصلاحاً . سالمه وصافاه ،يقال صالحه على الشيء سلك معه مسلك المسالمة في الاتفاق.

(اصطلح) القوم زال ما بينهم من خلاف وعلى الأمر تعارفوا عليه واتفقوا (٤).

(١) سورة الحجرات آية ٩ .

(٢) سورة الأنفال آية ١ .

(٣) سورة الأحقاف آية ١٥ .

(٤) المعجم الوسيط ل إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار/ تحقيق: مجمع اللغة العربية / دار الدعوة / ص ٥٢٠ مادة (صلح).

يتبين لنا مما تقدم ان المراد من (الإصلاح) إصلاح الشيء بعد ما كان خارجاً عن نطاق حقيقته بمعنى جعل الشيء صالحاً بعد أن كان فاسداً. و بإصلاح الفساد والذي هو مختص بالخصام الموجود بين الناس بصورة عامة. وبين الزوجين بصورة خاصة.

وأما تعريف (الإصلاح) في اصطلاح العلماء والمفسرين فهو على النحو الآتي:

فقد عرّفه المفسرون عدة تعريفات منها:-

عرّفه الإمام الطبري (رحمه الله تعالى) بأنه:

(هو بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ليتراجعا إلى ما

فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به)<sup>(١)</sup>.

١- عرّفه الحرالي<sup>(٢)</sup> بأنه (هو تلافي خلل الشيء)<sup>(٣)</sup>.

٢- وعرّفه الزمخشري (رحمه الله تعالى) بأنه (هو الحصول على الحال

المستقيمة النافعة)<sup>(٤)</sup>.

وعرّف بتعريفات أخرى مثل :-

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ل محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبي جعفر/ دار الفكر-

بيروت- ١٤٠٥هـ/ ج ٥ ص ٢٧٦.

(٢) الحرالي هو علي بن أحمد بن الحسن بن إبراهيم التحيبي (ينظر الوافي بالوفيات ل صلاح الدين خليل بن

أبيك الصفي/ تحقيق: احمد الارناؤوط وتركي مصطفى/ دار إحياء التراث - بيروت ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م

/ ج ٢٠ ص ١٢٠.

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف ل محمد عبد الرؤوف المناوي/ تحقيق: د.محمد رضوان الداية/ دار الفكر

المعاصر- بيروت - دمشق ١٤١٠هـ / ص ٦٧.

(٤) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ل أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري

الخوارزمي/تحقيق: عبد الرزاق المهدي/ دار إحياء التراث العربي / ج ١ ص ١٠٠/ وتفسير النسفي للإمام

أبي البركات عبد الله ابن أحمد بن محمود النسفي/ دار الكتاب العربي- بيروت/ ج ١ ص ١٨.



أ. (هو الاستقامة على توجيه الشريعة)<sup>(١)</sup>.

ب. (هو الوصف الذي يمتاز به من اصطفاه الله تعالى)<sup>(٢)</sup>.

يتبين من التعريفات المذكورة أنّ (الإصلاح) في اصطلاح العلماء والمفسرين هو الرجوع إلى الحال المستقيمة والذي يكون بين المتخاصمين . بُغية الألفة واجتماع الكلمة سواءً كان هذا التصالح لمصلحة المجتمع أو مصلحة الأسرة والحفاظ عليهما معاً. وذلك تلبية لأمر الله عز وجل والوقوف عند حدوده سبحانه وتعالى.

### المطلب الثاني: حكمة مشروعية الإصلاح

شرع الله تعالى الصلح بين الناس بصورة عامة وبين الزوجين بصورة خاصة من أجل مصلحة العباد ونشر المحبة ولغة التسامح بين جميع أطراف المجتمع عموماً وبين مجتمع المسلمين خصوصاً.

فبالمصالحة يفتح أمام المسيء والمُخطئ باب الندم والرجوع إلى جادة الصواب وعدم التمادي في الإساءة والظلم والتجاوز على الآخرين. وعلى علاقاتهم الإنسانية والاجتماعية لان في جمع الكلمة ونشر المحبة قوة. وفي التفرقة وشتات الكلمة ضعف.

فحثّ الله تعالى المسلمين على القوة من خلال الاعتصام بحبله سبحانه كما جاء في التنزيل العزيز [وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ

(١) تفسير القرآن لـ أبي المظفر منصور بن عبد الجبار السمعاني/ تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس/ دار الوطن- الرياض- السعودية ١٤١٨هـ-١٩٩٧م/ ج٣ ص٤٧٨.

(٢) تفسير البحر المحيط لـ محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي/ تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وآخرون/ دار الكتب العلمية- لبنان/ بيروت- ١٤٢٢هـ-٢٠٠١هـ/ ج٨ ص٢٨٩.

مَنْ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ<sup>(١)</sup>. والصلح جائز بين المسلمين إلا إذا كان هذا الصلح مبني على تغيير حكم الله تعالى ومخالف لمنهج رسول الله ﷺ، كما قال عليه السلام (الصلح جائز بين الناس إلا صلحاً حراماً حلالاً أو أحلاً حراماً)<sup>(٢)</sup>.

كما أن السعي إلى الإصلاح بين الناس جميعاً من الصدقات التي يحبها الله ورسوله، لما ورد عن عبادة بن عمير بن عبادة بن عوف قال: قال لي أبو أيوب قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يا أبا أيوب ألا أدلك على صدقة يحبها الله ورسوله تصلح بين الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا)<sup>(٣)</sup>.

وقال (ﷺ): (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالقة)<sup>(٤)</sup>. ويقول عليه الصلاة والسلام: (هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين)<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة آل عمران آية ١٠٣.

(٢) سنن ابن ماجة لـ محمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني/ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي/ دار الفكر - بيروت/ ج ٢ ص ٧٨٨.

(٣) المستدرک علی الصحیحین لـ محمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري/ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١١هـ - ١٩٩٠م/ ج ٣ ص ٤١٣.

(٤) سنن أبي داود لـ سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي/ تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد / دار الفكر / ج ٤ ص ٢٨٠.

(٥) الجامع الصحيح سنن الترمذي لـ محمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي السلمي/ تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون / دار إحياء التراث العربي - بيروت / ج ٤ ص ٦٦٣.

### المطلب الثالث: سبب نزول آيتين من آيات الإصلاح بين الزوجين

قال تعالى: [الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا<sup>(١)</sup>].

عن أشعث ابن عبد الملك عن الحسن قال جاءت امرأة إلى النبي (ﷺ) تستعدي على زوجها انه لطمها فقال رسول الله (ﷺ) القصاص. فأنزل الله تعالى (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) فرجعت بغير قصاص<sup>(٢)</sup>.

روي أن سعد بن الربيع وكان نقيباً من نقباء الأنصار نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير فطمها فانطلق بها إلى رسول الله (ﷺ) وقال أفرشته كريمتي فطمها فقال (لتقتص منه) فنزلت (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) فقال (ﷺ) (أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير)<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النساء آية ٣٤.

(٢) تفسير القرآن لـ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي /تحقيق: أسعد محمد الطيب/ المكتبة العصرية- صيدا / ج ٣ ص ٩٤٠/ والدر المنثور في التفسير بالمأثور لـ عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي/ دار الفكر- بيروت ١٩٩٣م/ ج ٢ ص ٥١٢.

(٣) الكشف للزمخشري ج ١ ص ٥٣٧/والجامع لإحكام القرآن لـ أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي / دار الشعب- القاهرة/ ج ٥ ص ١٦٨/ وينظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ج ٥ ص ٥٨/والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لـ أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي/ تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد / دار الكتب العلمية- لبنان- ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م/ ج ٢ ص ٤٧.

وسبب نزول قوله تعالى [وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا]<sup>(١)</sup>. فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت يا رسول الله لا تطلقني وامسكني واجعل يومي لعائشة، ففعل ونزلت هذه الآية (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا)<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة قالت كان رسول الله (ﷺ) لا يفضل بعضنا بعض في مكثه عندنا، وكان يطوف علينا يومياً من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى من هو يومها فبيئت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله (ﷺ) يا رسول الله يومي هو لعائشة فقبل ذلك رسول الله (ﷺ) قالت عائشة فانزل الله في ذلك: [وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا]. وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: (الرجل تكون عنده المرأة ليس مستكثراً منها يريد أن يفارقها فنقول أجعلك من شأني في جل)<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النساء آية ١٢٨.

(٢) تفسير القرآن للرازي ج ٤ ص ١٠٧٩.

(٣) ينظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ج ٢ ص ٧١٠.

## المبحث الثاني

## تفسير آيات الإصلاح بين الزوجين في سورة النساء

## المطلب الأول: علاج نشوز المرأة

قال تعالى [ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا<sup>(١)</sup>.

(الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) (أي مسلطون على أديهن والأخذ فوق أيديهن، فكأنه تعالى جعله أميراً عليها ونافذ الحكم في حقها. ثم أنه تعالى لما أثبت للرجال سلطة على النساء ونفاذ أمر عليها. بين أن ذلك معطل بأمرين:

أحدهما: قوله تعالى (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ). والثاني: لحصول هذه الفضيلة بقوله تعالى (وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ). يعني الرجل أفضل من المرأة لأنه يعطيها المهر وينفق عليها)<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة النساء آية ٣٤.

(٢) ينظر التفسير الكبير أو (مفاتيح الغيب) لـ فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي/ دار الكتب العلمية- بيروت- ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م/ ج ١٠ ص ٧١، ٧٢/ وعمدة القارئ شرح صحيح البخاري لـ بدر الدين محمود بن أحمد العيني/ دار إحياء التراث العربي- بيروت/ ج ٢٠ ص ١٨٩/ ومعالم التنزيل للإمام البغوي/ تحقيق: خالد عبد الرحمن العك/ دار المعرفة- بيروت / ج ١ ص ٤٢٢/ وتفسير القرآن المشهور بـ تفسير العز بن عبد السلام لـ الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي/ تحقيق: د. عبد الله إبراهيم الوهبي/ دار ابن حزم - بيروت ١٤١٦هـ-١٩٩٦م/ ج ١ ص ٣٢٠/ والكشف والبيان (تفسير الثعلبي) لـ أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري/ تحقيق: الإمام أبو محمد بن عاشور/ دار إحياء التراث العربي- بيروت - لبنان ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م/ ج ٣ ص ٣٠٢/ وتفسير القرآن العزيز لـ أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين/ تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز/ دار النشر: الفاروق الحديثة- مصر/ القاهرة ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م/ ج ١ ص ٣٦٦.

وقال الإمام ابن كثير (رحمه الله تعالى) في تفسيره (أي الرجل قيم على المرأة أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا عوجت).

(بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ): (أي لأن الرجال أفضل من النساء والرجل خير من المرأة. ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال)<sup>(١)</sup>.

(وقيل بزيادة العقل وقيل بزيادة الدين واليقين. وقيل بقوة العبادة وقيل بالشهادة)<sup>(٢)</sup>. وأما قوله تعالى (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ) ذكر في هذه الآية الكريمة أن النشوز قد يحصل من النساء ولم يُبين هل يحصل من الرجال نشوز أو لا؟ ولكنه بيّن في أن النشوز أيضاً قد يحصل من الرجال وهو قوله تعالى: [وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا]<sup>(٣)</sup>.

وأصل النشوز في اللغة الارتفاع، فالمرأة الناشز كأنها ترتفع عن المكان الذي يضاعفها فيه زوجها.

وفي اصطلاح الفقهاء: (الخروج عن طاعة الزوج وكأن نشوز الرجل ارتفاعه أيضاً عن المحل الذي فيه الزوجة وتركه مضاجعتها)<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم لـ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء/ دار الفكر- بيروت ١٤٠١هـ/ ص ٤٩٢/ وينظر تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل لـ ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٧٩١هـ) تحقيق: عبد القادر عرفات/ دار الفكر ١٤١٦هـ/ ج ١ ص ١٨٤.

(٢) الكشف والبيان للثعلبي / ج ٣ ص ٣٠٢.

(٣) سورة النساء آية ١٢٨.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لـ محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي/ تحقيق: مكتب البحوث والدراسات / دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- ١٤١٥هـ-١٩٩٥م/ ص ٢٤١، ٢٤٠/ وينظر تنوير المقباس من تفسير ابن عباس لـ مجد الدين الفيروز آبادي/ دار الكتب العلمية- لبنان/ ص ٦٩.

وقال الامام ابن جزى (رحمه الله تعالى) في تفسير الآية: (قوام بناء مبالغة من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر. قال ابن عباس رضي الله عنهما: (الرجال أمراء على النساء).

(بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ): الباء للتعليل وما مصدرية والتفضيل بالإمامة والجهاد وملك الطلاق وكمال العقل وغير ذلك. (وبما أنفقوا) وهو الصداق والنفقة المستمرة. (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ) أي: النساء الصالحات في دينهن مطيعات أو مطيعة لله في حق أزواجهن.

(حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ) أي : تحفظ كلما غاب عن علم زوجها فيدخل في ذلك صيانة نفسها وحفظ ماله وبيته وحفظ أسرارها. (بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) أي: بحفظ الله ورعايته أو بأمره للنساء أن يطعن الزوج ويحفظنه. فما مصدرية أو بمعنى الذي.

(وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ) قيل : الخوف فيما هو أشد منه والضرب فيما هو أشد، ومتى انتهت عن النشوز بوجه من التأديب لم يتعد إلى ما بعده، والهجران هنا هو ترك مضاجعتها، وقيل: ترك الجماع إذا ضاجعها، والضرب غير المبرح. (فَإِنْ أَطَعْتُمْ بَغْيًا فَلَا تُبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا) أي : إذا أطاعت المرأة زوجها فليس له أن يؤذيها بهجران ولا ضرب<sup>(١)</sup>.

(أي : أزيلوا عنهن التعرض بالأذى والتوبيخ ، وتوبوا عليهن واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن)<sup>(٢)</sup>.

(١) كتاب التسهيل لعلوم التنزيل ل محمد بن أحمد بن محمد بن جزىء الغرناطي الكلبى/ دار الكتاب العربى- لبنان ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م/ الطبعة الرابعة/ ص ١٤٠/ وينظر تفسير البيضاوى/ ج٢ ص ١٨٤/ وتفسير النسفى ج١ ص ٢٢٠/ والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج٢ ص ٤٧.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ل علي بن سلطان محمد القارى/تحقيق: جمال عيتانى/ دار الكتب العلمية- لبنان- بيروت- ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م/ ج٦ ص ٣٧٥.

وقد نبّه بعض المفسرين إلى النظم الكريم في قوله تعالى : (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ) تبايناً إلى الدقة القرائية والبلاغة الإلهية في كل القرآن عامة وفي هذه الآية خاصة.

ولو قال: بتفضيلهم عليهن لكان أخصر وأوجز ولكن التعبير ورد بتلك الصيغة لحكمة جليلة وهي إفادة أن المرأة من الرجل بمنزلة عضو جسم الإنسان وكذلك العكس. فالرجل بمنزلة الرأس، والمرأة بمنزلة البدن ولا ينبغي أن يتكبر عضو على عضو، فالأذن لا تُغني عن العين واليد لا تُغني عن القدم، ولا عار على الشخص أن يكون قلبه أفضل من معدته ورأسه أشرف من يده. فالكل يؤدي دوره بانتظام ولا غنى لواحد عن الآخر وهذا هو سر التعبير بقوله : (بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) فظهر أن الآية في غاية الإيجاز والإعجاز<sup>(١)</sup> يتبين من الآية الكريمة أن الله تعالى جعل الرجال قوامين على النساء ، وذلك بسبب النبوة والجهاد وتقديم المهور عند الزواج بهن، وعن القيام برعايتهن وصيانتهم وغير ذلك من أمور كثيرة مختصة بالرجال دون النساء. وأن هذا التفضيل من العزيز الحكيم ليس تفضيل جنس على الآخر، لأن كلا الجنسين من الذكر والأنثى مساوي للآخر أمام رب العزة تبارك وتعالى من حيث العبادات والتكاليف والحساب والجزاء ودخول الجنة أو النار لقوله تعالى [فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ]<sup>(٢)</sup>.

(١) تفسير صفوة التفاسير لـ محمد علي الصابوني/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م/

ج ١ ص ٢٣٢، ٢٣١.

(٢) سورة آل عمران آية ١٩٥.



وقوله تعالى [ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ<sup>(١)</sup>].

وقد خص الله سبحانه وتعالى الرجال دون النساء لأمرين:-

أولهما:- أن الرجال أصحاب قوة وشدة يُستعان بهم في المعارك والجهاد في سبيل الله، فزيد عليهم الحمل وذلك على حسب القوة. والعبرة بالقلوب والهمم لا بالنفوس والجنث.

والأمر الثاني:- أن الرجال مكلفون بالإنفاق على أهلهم سواء كان الرجل فقيراً أو غنياً. وأن الرجل يجب عليه دفع المهر وما يترتب عليه من تكاليف مادية ، علماً بأن الزواج شراكة بين الرجل والمرأة. وأن الاستمتاع يكون للزوجين وليس لأحدهما على حساب الآخر.

والإنفاق يجب أن يكون على الأسرة حتى لو كانت المرأة غنية فمن واجب الزوج توفير المستلزمات الضرورية من مطعم وملبس مأوى حتى يكون قواماً كما أمره الله تعالى به.

ثم أن في الآية الكريمة لمدح النساء فوصفهن الله بأنهن فاتنات حافظات للغيب بما حفظ الله.

كما ذكر الله تعالى علاج النشوز بالوعظ والإرشاد وترغيب الزوجة المسلمة بطاعة الله عز وجل ثم إطاعة زوجها مادام أن الزوج لا يأمر بمعصية الله والخروج عن منهاج الله ورسوله.

(١) سورة الحجرات آية ١٢.

وينبغي على الرجال مراعاة التدرج في استعمال الدواء من أجل القضاء على الداء واستئصاله من جذوره حتى تعود المحبة والألفة بين الزوجين إلى سابق عهدها. وذلك بالوعظ والإرشاد وترغيب الزوجة المسلمة بطاعة الله عز وجل ثم طاعة زوجها مادام أن الزوج لا يأمر بمعصية الله عز وجل والخروج عن منهاج الله ورسوله. فإذا صلح الأمر بينهما لا يلتجأ إلى الهجر في الفراش وإلا فإنه يستعمل الأمر الإلهي الثاني.

فإذا لم ترجع الزوجة إلى صوابها ورشدها فإن الرجل يستعمل التهديد مع عدم إيذائها كأن يستعمل العصا أو أموراً أخرى، فهذا كله مخالف لما جاء به الشرع الحنيف أنصافاً للمرأة وعدم المساس بكرامتها. فيجب أن لا يتعرض لها بشيء مما تكره لا بقول ولا بفعل.

فعن عبد الله بن زمعة عن النبي ﷺ قال: (لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم)<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن زمعة قال رسول الله ﷺ: (أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد ثم يجامعها في آخر اليوم)<sup>(٢)</sup>. وفي لفظ ابن حبان (رحمه الله تعالى) (علام يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم)<sup>(٣)</sup>.

(١) الجامع الصحيح المختصر لـ محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي/ تحقيق: د. مصطفى ديب

البغا/ دار ابن كثير - اليمامة - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م - الطبعة الثالثة/ ج ٥ ص ١٩٩٧.

(٢) سنن البيهقي الكبرى لـ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي/ تحقيق: محمد عبد القادر

عطا/ مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م/ ج ٧ ص ٣٠٥.

(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لـ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي/ تحقيق: شعيب

الارناؤوط/ مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م - الطبعة الثانية / ج ٩ ص ٥٠١.

وإذا أمعنا النظر في ختام الآية الكريمة نجد أن الله تعالى ختمها بقوله (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً) وذلك لتهديد الأزواج عند التعسف في استعمال الحق فكأن الآية تقول : لا تغتروا بكونكم أعلى يداً منهن فإن الله عليّ قاهر ينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن، فالله أعلى منكم وأقدر عليكم منكم عليهن فاحذروا عقابه<sup>(١)</sup>.

(وله العلو المطلق بجميع الوجوه والاعتبارات علة الذات وعلو القدر وعلو القهر الكبير الذي لا أكبر منه ولا أجل ولا أعظم كبير الذات والصفات)<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: إصلاح الزوجين من خلال الحكيمين

قال تعالى [وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمَا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا]<sup>(٣)</sup>.

إن الله تعالى بيّن في هذه الآية الكريمة علاجاً إلهياً إن تعرض الزوجان إلى خلاف في حياتهما الزوجية لأي سبب كان. فالمأمور به من الباري عز وجل أن يتولى حل هذا الخلاف طرف ثالث من أجل الوصول إلى سبيل يرضي الطرفين. وذلك من خلال إرسال حكيمين إلى الزوجين للفصل في القضية وحل النزاع والخروج من المشكلة من أجل الحفاظ على كيان الأسرة وعدم تشتيت وتشريد الأولاد.

انطلاقاً من المحافظة على هذه الأسرة وحل المشاكل العالقة بين الزوجين والقضاء على العداوة والبغضاء بينهما شرع الله تعالى اللجوء إلى الحكيمين من أجل مصلحة الزوجين.

(١) ينظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير/ ج١ ص٤٩٣/ وصفوة التفسير للصابوني/ ج١ ص٢٣١.

(٢) تفسير الكريم الرحيم في تفسير كلام المنان لـ عبد الرحمن بن ناصر السعدي/ تحقيق: ابن عثيمين/

مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م/ ج١ ص١٧٧.

(٣) سورة النساء آية ٣٥.

(وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا) و(الشقاق الشر والعداوة. وكان الأصل إن خفتم شقاق بينهما أضيف الظرف إلى الشقاق على طريق الاتساع)<sup>(١)</sup>.

وقد فسّر الإمام مقاتل بن سليمان (رحمه الله) لفظ (خِفْتُمْ) في تفسيره (يعني علمتم)<sup>(٢)</sup>. وقال الإمام الثعلبي (رحمه الله تعالى): (أي خلافاً بين الزوجين)<sup>(٣)</sup>. وفي الخوف قولان:-

أحدهما:- انه الحذر من وجود مالا يتيقن وجوده، قاله الزجاج.

والثاني:- انه العلم، قاله أبو سليمان الدمشقي.

قال الزجاج الشقاق العداوة واشتقاقه من المتشاقين كل صنف منهم في شق)<sup>(٤)</sup>. وقال الإمام السيوطي رحمه الله تعالى مفسراً الآية الكريمة بقوله: (هذا الرجل والمرأة إذا تفاسد الذي بينهما أمر الله أن يبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل ورجلاً مثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسيء ، فإن كان الرجل هو المسيء حببوا عنه امرأته. وقصوره على النفقة، وإن كانت المرأة هي المسيئة قصروها على زوجها ومنعوها النفقة. فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز)<sup>(٥)</sup>.

(١) كتاب التسهيل لعلوم التنزيل/ ج١ ص ١٤٠/ وينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان/ ج٣ ص ٢٥٣.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان لـ أبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي/ تحقيق: أحمد فريد/ دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م/ ج١ ص ٢٢٨/ وينظر تنوير المقباس من تفسير ابن عباس/ ص ٦٩/ والتفسير الكبير للرازي/ ج٩ ص ٤٠٣/ وتفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم لـ نصر بن محمد بن أحمد أبي الليث السمرقندي/ تحقيق: د. محمود مطرجي/ دار الفكر - بيروت/ ج١ ص ٣٢٦.

(٣) الكشف والبيان للثعلبي/ ج٣ ص ٣٠٢.

(٤) زاد المسير في علم التفسير لـ عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي/ المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٤هـ - الطبعة الثالثة/ ج٢ ص ٧٧/ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي/ ج٥ ص ١٧٤.

(٥) الدر المنثور في التفسير بالمأثور / ج٢ ص ٥٢٤.

وقد ذكر الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه (فتح الباري) أنه قال: (أجمع العلماء على أن المخاطب بقوله تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا) الحكام. وإن المراد بقوله: (إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا) الحكمان، وأن الحكامين يكون من جهة الرجل والآخر من جهة المرأة إلا أن لا يوجد من أهلها من يصلح. فيجوز أن يكون من الأجانب ممن يصلح لذلك. وأنها إذا اختلفا لم ينفذ قولهما. وإن اتفقا نفذ في الجمع بينهما من غير توكيل)<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر الإمام الرازي ( رحمه الله تعالى ) في تفسيره مسائل منها:-

(أن المخاطب من قوله تعالى (فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ) فيه خلاف:-

فقال بعضهم انه هو الإمام أو من يلي من قبله. وذلك لان تنفيذ الأحكام الشرعية يؤول إليه.

وقال آخرون:- المراد كل واحد من صالحي الأمة وذلك لان قوله (خِفْتُمْ) خطاب للجميع وليس حمله على البعض أولى من حمله على البقية. والمسألة الأخرى انه إذا وقع الشقاق (بين الزوجين) فذاك الشقاق إما أن يكون منهما أو منه أو منها أو يشكل. فإن كان منها فهو النشوز. وإن كان منه فأن كان قد فعل فعلاً حلالاً مثل التزويج بامرأة أخرى أو تسري تجارية عرفت أن ذلك مباح ونهيت عن الشقاق ، فأن قبلت وإلا كان نشوزاً....(الخ)<sup>(٢)</sup>. (وينبغي أن يتوافر في الحكم بعض الشروط الضرورية من أجل حل الشقاق بين الزوجين والمباعدة والمجانبة. وهذه الشروط:

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ل احمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي/ تحقيق:

محب الدين الخطيب/ دار المعرفة- بيروت/ ج٩ ص٤٠٣.

(٢) ينظر التفسير الكبير للرازي / ج١٠ ص٧٦.

١- أن يكونا رجلين.

٢- مكلفين.

٣- مسلمين.

٤- عدلين.

٥- عاقلين.

لأن الذي لا يتوافر فيه هذه الشروط لا يعرف كيفية الجمع بينهما وهذا المستفاد من لفظ (الحكم) لأنه لا يصلح حكماً إلا من أتصف بتلك الصفات<sup>(١)</sup>.

(إن يُريدًا إصلاحًا) (ولم يذكر ما يقابله وهو التفريق وفي ذلك إشارة لطيفة إلى انه ينبغي على الحكمين أن يبذلا جهدهما للإصلاح، لأن في التفريق خراب البيوت وتشتت الأولاد ، وذلك مما ينبغي أن يجتنب)<sup>(٢)</sup>.

وقد ختم الله الآية بقوله (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) وقد ورد العلم في القرآن بمعنى إثبات العلم لله. وتساءل: فلان عالم أم غير عالم؟ لا ، بل عالم إن شاء الله، قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّأذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)<sup>(٣)</sup>.  
والعلم صيغة مبالغة تفيد المبالغة في العدد والنوع.

والمحور الثاني:- وصف الله تعالى بأنه عالم لقوله تعالى [وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ]<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي/ ج١ ص ١٧٧.

(٢) صفوة التفاسير للصابوني/ ج١ ص ٢٣١/ وينظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير/ ج١ ص ٤٩٤.

(٣) سورة لقمان آية ٣٤.

(٤) سورة الأنعام آية ٥٩.

والمحور الثالث:- الله علام وكلمة علام على وزن فعال صيغة مبالغة يعني كثير العلم.

فعلم الله علم أزلي قديم، علم ما كان، وعلم ما يكون، وعلم ما لم يكن، لو كان كيف كان<sup>(١)</sup>.

وأما لفظ الخبير فإنه يفيد معنى العلم ولكن العلم لا يفيد معنى الخبير لذلك أسم الخبير هو علم ومع العلم شيء آخر. والخبير صرفياً وزنه فعيل ومن معاني فعيل مُفَعِّل فخبير مُخْبِر، ويراد به انه متكلم، والقرآن كلام الله عز وجل، والمعنى الآخر للخبير هو الذي يعلم كل شيء ولا يغيب عن علمه صغيرة ولا كبيرة، وهو العالم بكنه كل شيء، ومطلع على كل حقيقة مهما دقت أو خفيت، العالم بدقائق الأمور لا تخفى عليه خافية، يعلم الداء والدواء، العالم بظاهر الأشياء وبواطنها بشكلها وحقيقتها وبجلائها ودقائقها بما تراه عينك وبما يخفي عنها.

يقول أحد العلماء: الخبير هو الذي لا تغرب عنه الأخبار الباطنة ولا يجري في الملك والملكوت شيء إلا بعلمه، ولا تتحرك ذرة ولا تسكن إلا بعلمه ولا تضطرب نفس ولا تطمئن إلا بعلمه.

وقيل: الخبير الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماوات، ولا تتحرك حركة ولا تسكن ساكنة في السماء والأرض إلا يعلم مستقرها ومستودعها<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر موسوعة أسماء الله الحسنى لـ الأستاذ الدكتور محمد راتب النابلسي/ دار المكتبي- الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص ٣٣٤-٣٣٨.

(٢) ينظر موسوعة أسماء الله الحسنى لـ الأستاذ الدكتور محمد راتب النابلسي/ دار المكتبي- الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص ٣٣٤-٣٣٨.

### المطلب الثالث: التصالح عند نشوز الزوج

قال تعالى [وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا<sup>(١)</sup>].

(يعني بذلك جلّ ثناؤه (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا) يقول علمت من زوجها نشوزاً، يعني استعلاء بنفسه عنها إلى غيرها أثرة عليها ارتفاعاً بها عنها، إما لبغضه وإما لكراهة منه بعض أشياء بها إما دمامتها وإما سبها وكبرها أو غير ذلك من أمورها. أو أعراضاً يعني انصرافاً عنها بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه ، فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً يقول: فلا حرج عليهما يعني على المرأة الخائفة نشوز بعلمها أو إعراضه عنها أن يصلحا بينهما صلحاً وهو أن تترك له يومها أو تضع عنه بعض الواجب لها من حق عليه تستعطفه بذلك وتستديم المقام في حباله والتمسك بالعقد الذي بينها وبينه من النكاح، يقول: والصلح خير يعني والصلح بترك بعض الحق استدامة للحرمة وتماسكاً بعقد النكاح خير من طلب الفرقة والطلاق<sup>(٢)</sup>).

وقوله تعالى (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا) النشوز: هو الارتفاع والمراد به

ارتفاع الزوج والتكبر بنفسه على الزوجة ومن النشز.

(أَوْ إِعْرَاضًا) يعني أو خافت إعراضاً من الزوج.

(١) سورة النساء آية ١٢٨.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري/ ج ٥ ص ٣٠٥، ٣٠٦/ وينظر تفسير القرآن العزيز لابي زمنين/

ج ١ ص ٤١١.



(فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا) وقرئ أن يصلحا بينهما صلحاً يعني بين الزوجين. وقوله (أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا) يعني أن يترك شيئاً من القسم وترضى بأن يكون القسم للشابة أكثر. وقيل هو الصلح عن المهر بالإبراء ونحوه.

(وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) قيل أراد به الصلح خير من الفرقة. وأراد به الصلح خير من النشوز والإعراض. (وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ) والشح البخل وقيل هو أقبح البخل وحقيقته الحرص على منع الخير وأراد به شح الزوجين على حقيهما<sup>(١)</sup>.

وفسر الإمام الزمخشري (رحمه الله تعالى) الآية (خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا) أي: توقعت منه لما لاح لها مخايله وأماراته.

والنشوز أن يتجافى عنها بأن يمنعها نفسه ونفقتها والمودة والرحمة التي بين الرجل والمرأة، وأن يؤذيها بسبب أو ضرب.

والإعراض أن يعرض عنها بأن يقل محادثتها وموانستها، وذلك لبعض الأسباب من طعن في سن، أو دمامة أو شيء في خلق أو ملال أو طموح عين إلى أخرى أو غير ذلك فلا بأس بهما في أن يصلحا بينهما<sup>(٢)</sup>.

(وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ) (نكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن الأنفس أحضرت الشح أي: جعل شيئاً حاضراً لها كأنه ملازم لها لا يفارقها لأنها جبلت عليه. وأشار في موضع آخر إلى: أنه لا يفلح أحد إلا إذا وقاه الله شح نفسه.

(١) تفسير القرآن للسمعاني/ج١ ص٤٨٦/ الإتيان في علوم القرآن لـ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي/ تحقيق: سعيد المندوب/ دار الفكر - لبنان ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م/ ج١ ص٥٦٩/ البرهان في علوم القرآن لـ محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبي عبد الله/ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم/ دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١هـ/ ج٤ ص٧٩/ إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لـ أبي السعود محمد بن محمد العمادي/ دار إحياء التراث العربي/ ج٢ ص٢٢٩.

(٢) ينظر الكشاف للزمخشري/ ج١ ص٦٠٤، ٦٠٥/ وتفسير البحر المحيط/ ج٣ ص٣٧٩.

قال تعالى: [وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ] (١).

(ومفهوم الشرط أن من لم يوق شح نفسه لم يفلح وهو كذلك. وبعض العلماء قصدوا بالشح المؤدي إلى منع الحقوق التي يلزمها الشرع. أو تقتضيها المرودة ، وإذا بلغ الشح إلى ذلك فهو بخل وهو رذيلة والعلم عند الله تعالى) (٢).

(وإن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا) (والحُسن ضد الفُبح والحسن ضد القبيح. وحسن الشيء حسناً ولا يكادون يقولون رجل أحسن إلا أنهم يقولون امرأة حسنة ورجل حسان وقالوا امرأة حسنة جماله. والحسان جمع حسن ألحقوها بـضدها فقالوا قباح وحسان) (٣).

وأما وزن (التقوى) في الأصل فإنه اختلف في وزنه فقليل فَعُول وقيل فعلى. والأول هو الوجه لأن الكلمة يائية في كثير من التفاسير كقوله تعالى [وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَعْرِفَةِ] (٤).

أي هو (أهل أن يتقي عقابه) وأهل أن يعمل بما يؤدي إلى مغفرته. وقوله تعالى [وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ] (٥). أي جزاء تقواهم أو ألهمهم تقواهم (٦).

(١) سورة الحشر آية ٩.

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي/ ج١ ص ٣١٧.

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد/ تحقيق: رمزي منير بعلبكي/ دار العلم للملايين - بيروت ١٩٨٧م/ ج١ ص ٥٣٥.

(٤) سورة المدثر آية ٥٦.

(٥) سورة محمد آية ١٧.

(٦) ينظر تاج العروس من جواهر القاموس لـ محمد مرتضى الحسيني الزبيدي/ تحقيق: مجموعة من المحققين/ دار الهداية/ ج٤٠ ص ٢٣٠.

(وَأِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) أي (وَأَنْ تَتَجَشَّمُوا مَشَقَّةَ الصبر على ما تكرهون منهن وتقسما لهن أسوة أمثالهن فأن الله عالم بذلك وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء)<sup>(١)</sup>.

ومن اللطائف في هذه الآية:

كان عمران بن حطان الخارجي من آدم بني آدم وامرأته من أجملهم فأجالت في وجهه نظرها يوماً ثم تابعت الحمد لله فقال مالك قالت حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة. قال وكيف؟ قالت لأنك رزقت فشكرت ورزقت مثلك فصبرت . وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين<sup>(٢)</sup>.

تبين لنا من هذا المطلب أن الزوج ينشز كما تنتشر الزوجة. ويبيدي عدم رغبته فيها ويعرض عنها إعراضاً. وذلك لسبب من الأسباب إما لكبر سنها أو دمامتها أو أمور أخرى تكون بين الزوجين.

فعندما تتوقع أو تعلم الزوجة نشوز زوجها ينبغي أن تبدي رغبته وتمسكها بزوجها وذلك للمحافظة على بيتها وأسرته وأولادها وحتى لا تتعرض الحياة الزوجية إلى الشتات والطلاق . ومن خلال (الصلح) وهذا الصلح عبارة عن التنازل عن بعض حقوقها ونفقتها. حتى تعود الحياة الطيبة إلى الزوجين . والألفة والمحبة والرحمة والمودة بينهما.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير/ ج١ ص ٥٦٤.

(٢) الكشاف للزمخشري/ ص ٦٠٥.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيد الأولين  
والآخرين محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.  
أما بعد:

فمن أجل الحفاظ على العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة نبه الله تعالى كلا  
الزوجين إلى عدم التجاوز على حقوق الآخر، كما ينبغي أن يعرف كل منهما واجباته  
تجاه الآخر، حتى تتحقق الحياة الطيبة للأسرة المسلمة، لأن صلاح المجتمع من صلاح  
الأسرة. فجاء التعليم الإلهي من رب العزة تبارك وتعالى في كيفية معالجة النشوز بين  
الزوجين.

أ- أما نشوز الزوجة فيكون بمراعاة التدرج في تصحيح المسار وذلك:

١- بوعظها ترغيباً وترهيباً :-

أما الترغيب فهو أن يُرغبها في طاعة الزوج وتربية الأولاد، لأن في ذلك  
طاعة لأمر الله تعالى، وأما الترهيب فهو أن يذكر لها عقاب الله إذا لم تراعي  
مصالح زوجها وأولادها ولم تقف عند حدود الله.

٢- فإذا أصرت المرأة على تعاليها وتناولها وعدم إبداء رغبتها في الصلح مع  
زوجها، فللزوجة أن يلتجأ إلى الهجر في الفراش مع عدم ترك البيت. لعلها  
ترجع إلى رشدها.

٣- فإذا بقيت وأصرت على نشوزها فله أن يلتجأ إلى الضرب غير المبرح.  
وينبغي أن يتق الزوج ربه في أهله ولا يتجاوز حدود الله إذا رجعت واعترفت  
بخطأها ولا يسيء إليها ولا يظلمها.

ب- وأما نشوز الزوج وذلك باستعلائه عليها إما لبغضه وإما لكرهه منه بعض أشياء منها، وإما دمامتها أو سننها وكبرها أو غير ذلك من أمورها. فالمرأة تستطيع أن تحظى بحبه واحترامه وتحافظ على تماسك بنیان الأسرة من خلال التنازل عن بعض حقوقها.

ج- كما أن الله تعالى فتح أمام الزوجين باباً آخر من أبواب الإصلاح إذا لم يتمكن الزوج من معالجة المشكلة داخل بيته. فيلتجئ إلى الاستعانة بالحكمين من أجل لم الشمل مرةً أخرى، وذلك من خلال بعث حكم من أهله وحكم من أهلها. حتى يجعل الحكمان حداً لهذا الشتات وجمع كلمة الزوجين.

اللهم أجمع كلمتنا، وسدد خطانا، ووقفنا لما تحبه وترضاه

إنك على كل شيء قدير وبالإجابة جدير.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه وسلم

## المصادر والمراجع

\* القرآن الكريم

- (١) الإتيان في علوم القرآن لـ عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي أبي الفضل (٩١١هـ)/المحقق: مركز الدراسات القرآنية/الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤٢٦هـ
- (٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لـ أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (٩٨٢هـ) / دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- (٣) أساس البلاغة لـ أبي القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري/ دار الفكر- ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لـ محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي/ تحقيق: مكتب البحوث والدراسات / دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- (٥) الأفعال لـ أبي القاسم علي بن جعفر السعدي/ عالم الكتب- بيروت- ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م-
- (٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل لـ ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٧٩١هـ) /تحقيق: عبد القادر عرفات/ دار الفكر ١٤١٦هـ.
- (٧) البحر المحيط لـ محمد بن يوسف الشهير بأبي حبان الأندلسي/ تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض وآخرون/ دار الكتب العلمية- لبنان- بيروت- ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- (٨) البرهان في علوم القرآن لـ محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبي عبد الله/ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم/ دار المعرفة- بيروت - ١٣٩١هـ.

- (٩) تاج العروس من جواهر القاموس لـ محمد مرتضى الحسيني الزبيدي/ تحقيق: مجموعة من المحققين/ دار الهداية.
- (١٠) التسهيل لعلوم التنزيل لـ محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبى / دار الكتاب العربي - لبنان - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م - الطبعة الرابعة.
- (١١) التعريفات لـ علي بن محمد بن علي الجرجاني/ تحقيق: إبراهيم الأبياري/ دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥هـ.
- (١٢) تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم لـ نصر بن محمد بن أحمد أبي الليث السمرقندي/ تحقيق: د. محمود مطرجي/ دار الفكر - بيروت.
- (١٣) تفسير القرآن لـ أبي مظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني/ تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم/ دار الوطن - الرياض - السعودية - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (١٤) تفسير القرآن لـ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي/ تحقيق: أسعد محمد الطيب/ المكتبة العصرية - صيدا.
- (١٥) تفسير القرآن لـ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي/ تحقيق: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي/ دار ابن حزم، بيروت ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- (١٦) تفسير القرآن العزيز لـ أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين/ تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ، محمد بن مصطفى الكنز/ الفاروق الحديثة - مصر - القاهرة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (١٧) تفسير القرآن العظيم لـ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء/ دار الفكر - بيروت - ١٤٠١هـ.
- (١٨) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب لـ فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي/ دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ١٩) تفسير مقاتل بن سليمان لـ أبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي  
بالولاء البلخي/ تحقيق: أحمد فريد/ دار الكتب العلمية- لبنان- بيروت-  
١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٢٠) تفسير النسفي للإمام أبي البركات عبد الله ابن أحمد بن محمود النسفي/ دار  
الكتاب العربي- بيروت.
- ٢١) تنوير المقابس من تفسير ابن عباس /ينسب الى عبدالله بن عباس /جمعه  
:مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي/ دار الكتب العلمية-  
لبنان/١٤١٢هـ-١٩٩٢م
- ٢٢) التوقيف على مهمات التعاريف لـ محمد عبد الرؤوف المناوي/ تحقيق: د.محمد  
رضوان الداية/ دار الفكر المعاصر- بيروت- دمشق- ١٤١٠هـ.
- ٢٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لـ عبد الرحمن بن ناصر السعدي/  
تحقيق: ابن عثيمين/ مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٢٤) الجامع لأحكام القرآن لـ أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي/ دار  
الشعب- القاهرة.
- ٢٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لـ محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري  
أبي جعفر/ دار الفكر- بيروت- ١٤٠٥هـ
- ٢٦) الجامع الصحيح سنن الترمذي لـ محمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي السلمي/  
تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون/ دار أحياء التراث العربي- بيروت.
- ٢٧) الجامع الصحيح المختصر لـ محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري  
الجعفي/ تحقيق: د. مصطفى ديب البغا/ دار ابن كثير- اليمامة- بيروت-  
١٤٠٧هـ- الطبعة الثالثة.
- ٢٨) جمهرة اللغة /تحقيق: رمزي منير بعلبكي/ دار العلم للملايين - بيروت-  
١٩٨٧م.



- (٢٩) الدار المنثور في التفسير بالمأثور لـ عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي/ دار الفكر- بيروت- ١٩٩٣م.
- (٣٠) زاد المسير في علم التفسير لـ عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي/ المكتب الإسلامي- بيروت- ١٤٠٤هـ- الطبعة الثالثة.
- (٣١) سنن ابن ماجة لـ محمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني/ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي/ دار الفكر- بيروت.
- (٣٢) سنن أبي داود لـ سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الازدي/ تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد/ دار الفكر.
- (٣٣) سنن البيهقي الكبرى لـ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي/ تحقيق: محمد عبد القادر عطا/ مكتبة دار الباز- مكة المكرمة- ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- (٣٤) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لـ محمد بن حبان احمد أبي حاتم التميمي البستي/ تحقيق: شعيب الارناؤوط/ مؤسسة الرسالة- بيروت- ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م- الطبعة الثانية.
- (٣٥) صفوة التفاسير لـ محمد علي الصابوني/ دار احياء التراث العربي- بيروت- ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
- (٣٦) عمدة القارى شرح صحيح البخاري لـ بدر الدين محمود بن أحمد العيني/ دار احياء التراث العربي- بيروت.
- (٣٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري لـ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني/ تحقيق: محب الدين الخطيب/ دار المعرفة.
- (٣٨) كتاب العين لـ الخليل بن احمد الفراهيدي/ تحقيق: د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي/ دار ومكتبة الهلال.

(٣٩) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لـ أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت ٥٣٨هـ) - دار المعرفة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م الطبعة الثالثة

(٤٠) الكشف والبيان المشهور بـ (تفسير الثعلبي) لـ أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي الينسابوري/ تحقيق: الإمام أبو محمد بن عاشور - تدقيق - نظير الساعدي/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٤١) لسان العرب لـ محمد بن مكرم بن منظور المصري/ دار صادر - بيروت.

(٤٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لـ أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي/ تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد/ دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٤٣) مختار الصحاح لـ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ)/ تحقيق: محمود خاطر/ مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - طبعة جديدة.

(٤٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لـ علي بن سلطان محمد القارئ/ تحقيق: جمال عيتاني/ دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٤٥) المستدرك على الصحيحين لـ محمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم الينسابوري/ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا/ دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

(٤٦) معالم التنزيل تفسير البغوي لـ الإمام البغوي/ تحقيق: خالد عبد الرحمن العك/ دار المعرفة - بيروت.

- (٤٧) معجم مقاييس اللغة لـ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ) / تحقيق: عبد السلام محمد هارون / دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م - الطبعة الثانية.
- (٤٨) المعجم الوسيط لـ إبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر / تحقيق: مجمع اللغة العربية / دار الدعوة.
- (٤٩) المغرب في ترتيب المعرب لـ أبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد علي بن المطرز / تحقيق: محمود فاخوري، عبد الحميد مختار / مكتبة أسامة بن زيد - ١٩٧٩م / حلب
- (٥٠) موسوعة أسماء الله الحسنى لـ الأستاذ الدكتور محمد راتب النابلسي / دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع / سورية - دمشق - الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- (٥١) الوافي بالوفيات لـ صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي / تحقيق: أحمد الارناؤوط و تركي مصطفى / دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م